كفارة ترك الصلاة

من ترك صلاة أو أكثر من الصلوات المفروضة دون عذر فعليه أن يتوب إلى الله توبة صادقة ولا قضاء عليه ولا كفارة لأن ترك الصلاة المفروضة عمدا كفر أكبر لقول النبي صلى الله عليه وسلم : ( العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر ) أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وقوله : ( بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة ) رواه مسلم ، ولا كفارة في ذلك سوى التوبة النصوح . (فتاوى اللجنة الدائمة )

كما أن الصلاة عبادة مؤقتة بوقت محدد ومن ترك عبادة مؤقتة حتى خرج وقتها دون عذر كالصلاة والصيام ثم تاب فإنه لا يقضي ما ترك لأن العبادة المؤقتة محدودة من قبل الشارع بحد أول الوقت وآخره . ( فتاوى الشيخ ابن عثيمين )

أما إن كان ترك الصلاة لعذر كالنوم والنسيان فكفارته أن يصليها متى ذكرها ولا كفارة لها سوى ذلك ، كما قال عليه الصلاة والسلام : ( من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك ) البخاري ومسلم .

الإسلام سؤال وجواب